للاخبار والاعلام لا من تلفظ بالجملة الخبرية كما مر وسيشير اليه بقوله وهذا ضروري في كل عاقل
تصدى للاخبار وههنا بحث آخر وهو انه فسر فائدة الخبر ولازمها اولا بالحكم وكون المخبر عالما
به موافقا لما في المفتاح وذكر ان معنى اللزوم ح انه كلما افاد الحكم افاد انه عالم به من غير عكس
فاللزوم بينهما انما هو بحسب استفادة المخاطب اياهما وعلمه بهما من الخبر نفسه لا باعتبار
تحققهما ثم نقل عن العلامة والمص انهما جعلا الفائدة ولازمها علم المخاطب بالحكم وعلمه في انفسهما
بكون المتكلم عالما به وعلى هذا المعنى اللزوم ظ وهو انه كلما تحقق العلم الاول من الخبر نفسه
تحقق علم الثاني منه كما قرره المص بقوله اي يمتنع الخ ثم قال ههنا ويمكن ان يفسر لازم
فاما اي فائدة الخبر بكون المخبر عالما به فقد جعل اللازم عبارة عن المعلوم فكذا ان يجعل الفائدة
ايضا عبارة عن المعلوم الآخر اعني الحكم ليتناسبا فرجع ح تفسيرهما ولزومهما الى ما ذكره
اولا وقد سلم بقوله او لم يعلم انه لا لزوم بينهما بذلك المعنى لانه اذا لم يعلم السامع
ان المخبر عالم بالحكم وقد علم منه الحكم لم يصدق قولنا كلما افاد الحكم افاد انه عالم به فيتم مقصود
السائل واما ان يجعلها عبارة عن العلم كما يقتضيه سياق كلامه ويكون معنى اللزوم انه كلما
تحقق علم المخاطب بالحكم من الخبر نفسه تحقق كون المخبر عالما به من غير عكس فيفسد بعد تفوت التناسب
بين الفائدة ولازمها فكانه اورد عبارة الامكان لذلك ولا يخفى بعد كونه منافيا

تفسير المص في اللازم وان كان موافقا له في الفائدة ولا منافاة ايضا مع تفسير المفتاح
لكنه في الفائدة دون اللازم وقد اتضح بذلك ان ما ذكر ان للفائدة ولازمها تفاسير ثلثة
الاول تفسيرهما بالمعلومين والثاني تفسيرهما بالعلمين والثالث تفسير الفائدة بالعلم وتفسير
اللازم بالمعلوم واما العكس فهذا فلا صحة له اصلا لان تحقق الحكم في نفسه لا يستلزم الخبر فضلا
عن ان يستلزم علم المخاطب من الخبر نفسه كون المتكلم عالما بالحكم ولكن لا يتكلف في تصحيح اعتبار
اللزوم بين العلم بالفائدة ونفس لازمها لكنه تعسف جدا قوله وليس المراد بالعلم هنا الاعتقاد
الجازم المطابق بل حصول صورة هذا الحكم في ذهنه اي حصول صورته مطلقا سواء كان
معتقدا له جازما او غير جازم او لم يكن معتقدا له اصلا ليتناول جميع ما ذكر من احوال المتكلم
وفيه نظر لان حصول الحكم على هذا الوجه لا يعتد به عرفا ولا يسمى فيه علما ولا يليق ان المتكلم
افاده المخاطب قطعا بل الحق ان العلم اريد به ههنا الاعتقاد وتسميته علما مستفيضة لغة
واذا قلنا افاد المتكلم الحكم او استفاده المخاطب او علم تردد حصول صورة الحكم في ذهن
المخاطب بل اعتقاده بالحكم فقط لكن ذلك لا يحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد ان المتكلم
يعتقد الحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر انه كلما افاد الحكم افاد انه عالم
به قوله وقد ينزل العالم منزلة الجاهل بهما الخبر مفهومه يتناول ثلثة اشياء الاول تنزيل

Copyright © King Saud University